

الدولة المدنية .. المفهوم والركائز (رؤية عربية)

د. محمد خالد الأزعر

ضمن ما يحسب للانتفاضات التي انداحت في بعض الأقطار العربية منذ بداية العقد الثاني للقرن الحادي والعشرين، أنها مارست دور المتغير الكاشف أو الباعث لنوعية من الحوارات والسجلات السياسية التي ظلت مخبوءة طويلاً خلف حُجُب عهود الاستبداد والتسلط وتغييب السياسة عن الاهتمامات، ولاسيما بين يدي عامة الناس وملح الأرض من الشعوب .

فقبل عامي الانتفاضات الفوارة الأخيرين، لم يكن متاحاً وربما لم يكن ممكناً، العثور بسهولة مثلاً على مناظرات علنية أقرب إلى الطابع الشعبي حول مفهوم الدولة المدنية، الذي نحن بصدد مطالعته في هذا المقام على الصعيد العربي .. لقد كان الجدل المتعلق بهذا المفهوم نخبوياً وربما أكاديمياً أو ثقافياً مقصوراً إلى حدٍ كبير على أقلية تخوض فيه على سبيل الرياضة الذهنية النظرية .. وفي إطار هذا الحيز المحدود، لم يطمع سوى القليلين جداً من الخائضين في أن يتحول هذا الجدل ذات حين من الدهر، كالذي نحن فيه راهناً، إلى مجال الأحاديث العامة، حيث الطبقات الاجتماعية التي همشت طويلاً بذرائع مختلفة، ومنها أنه لا دراية لها بشؤون الحكم والسياسة وشجونهما . نعتقد أن التوسع في جدل تحري مدنية الدولة من عدمها في الفضاء الفكري والثقافي السياسي العربي مظهر إيجابي، غير أنه أوضح كم الصعوبات المحيطة بضبط المصطلح ذاته (الدولة المدنية)، ناهيك عن استجلاء كثير من المفاهيم الموصولة به .. إذ بلغ الأمر حد تشكيك بعض المتناظرين في صحة إطلاق وصف «الدولة»، مدنية كانت أم غير ذلك، على بعض الكيانات السياسية العربية . ومن المعروف أنه بين أسوأ ما يواجه المتطالعين إلى تعقيد قضية ما على أسس علمية موضوعية هو عدم التوافق أو التلاقي أو الاتفاق على ضبط المصطلحات والمفاهيم الموصولة بهذه القضية، وشيوع التباين

* باحث فلسطيني

والتنازع والانطلاق من خلفيات تعبيرية ومفاهيمية متغيرة بهذا الخصوص .

المتابع للأدبيات العربية المنخرطة في جدل الدولة المدنية يلحظ شيئاً من هذا التنازع . لكن هذه الملاحظة لا تنفي، ولا يجب ان تنفي، أهمية خلع رداء الخوف والتردد الذي ران على عقل الأمة طويلاً إزاء قضية بهذه الحساسية . فأن يتجادل القوم بشكلٍ حضاري حول مصير الحكم والسياسة في عالمهم، فيختلفون ويتفقون، خير لهم من إيداعها طي الكتمان أو الهجران . وأغلب الظن أن ما يثور في سياق هذا الجدل من خلاف وتناذب ونقد متبادل، هو أمر عارض وموقوت .. وأنه قد لا يمر وقت طويل قبل الاهتداء إلى قواسم مشتركة حول مفهوم الدولة المدنية والعمل على توفير مرتكزاتها ومقوماتها في الرحاب العربية بما يناسبها .. تماماً كما خاضت أممٌ من قبل في مثل هذه التجربة فقهياً وتطبيقياً حتى بلغت طور النضج والتطور السياسي والاستقرار على كثير من هذه المرتكزات .

في المفهوم : لا يوجد في علم السياسة ما يسمى بالدولة المدنية .. فالمصطلح لا وجود له بشكلٍ محددٍ ودقيق في المعاجم السياسية . ومع ذلك فإن من المتعارف عليه بين الفقهاء، الغربيين منهم بخاصة، أن هذه الدولة هي التي تحافظ على أعضاء المجتمع وتحميهم بغض النظر عن أصولهم القومية والدينية وألوانهم وتوجهاتهم الفكرية والأيدولوجية .. وهي التي يكون فيها أفراد الشعب متساوين في الحقوق والواجبات ، ولا يكون فيها لرجال الدين أو العسكر دوراً متميزاً في تقرير شؤون الحكم أو الهيمنة على المؤسسات الأخرى . إنها الدولة التي يخضع فيها الجميع، أفراداً ومؤسسات ، لسيادة القانون ويكونون سواسيةً في إبداء الرأي والمشاركة السياسية، ولا يقُدس فيها بشر أو حاكم أو جماعة لسبب أو آخر، وتفصل بين سلطاتها التشريعية والقضائية والتنفيذية ، ويديرها مدنيون منتخبون يخضعون للمساءلة والمحاسبة بشكلٍ دوري . ويعني فقه الدولة المدنية باستبعاد رجال الدين عن سدة الحكم وصناعة القرار، بيد أن ذلك لا يعني استبعاد المتدينين ، وإنما المقصود ألا تجتمع السلطان السياسية والدينية في قبضة رجلٍ واحد، كي لا يتحول إلى شخص فوق القانون والمناقشة .

ويفترض في مدنية الدولة، أنها تمنع تحويل الحقل السياسي إلى صراع حول العقائد الدينية أو الشرائع السماوية، وبخاصة إذا ما كانت هناك مخاوف من بروز طبيعة عنفيه لهذا الصراع .. بل تبقي هذا الحقل مجالاً للتدافع السلمي بين الأفكار والرؤى والبرامج والأشخاص والمؤسسات، بهدف انتقاء الأفضل للدولة والمجتمع . تاريخياً، ظهرت فكرة الدولة المدنية في سياق محاولات « فلاسفة التنوير » الغربيين تهيئة البيئة فكرياً لنشأة دولة تقوم على المساواة وترعى حقوق الأفراد والجماعات تحت سياج من القيم الأخلاقية في الحكم والسيادة . ومن أجل بلورة هذه الفكرة لجأ هؤلاء الفلاسفة (مثل توماس هوبز و جون لوك و جان جاك روسو) إلى تصوير حالة الطبيعة التي تقوم على الفوضى وطغيان الأقوى، مما يحول دون سيطرة

الروح المدنية (الإنسانية الراقية) التي تتسم بالتسامح والتساند والتعاون في سبيل العيش المشترك. وانتهت اجتهاداتهم إلى ان تأسس هذا العيش على أجهزة سياسية حاكمة يسودها القانون، بعيداً عن تأثير النزعات الفردية أو المذهبية أو الاستقواء بأية وسيلة، هو الذي يُمكّن من قيام دولة تصون الحريات والممتلكات الخاصة، وتنظم العلاقات وشؤون التعاقد بين أبنائها بصرف النظر عن مكاناتهم وانتماءاتهم الأخرى. و رأوا أن هذه الدولة تمثل إرادة المجتمع الذي تقوم عليه. وعليه، يصح تعريف الدولة المدنية على أنها اتحاد من أفراد متساوين، يعيشون في مجتمع يخضع لنظامٍ من القوانين ، مع وجود قضاء يطبق هذه القوانين ، ويرسي مبادئ العدل والحقوق والواجبات، ولا يسمح بانتهاك هذه المبادئ من قبل أي فرد أو جهة أو مؤسسة .. وليس ثمة في هذه الدولة من سلطة أعلى من سلطتها التي يلجأ إليها كل من يستشعر انتهاك حقوقه أو يهددها بالانتهاك. وهذه السلطة هي وحدها التي تطبق القانون وتحفظ الحقوق وتضطلع بها بالنسبة لكل الأطراف، وتحول بين قيام أي طرف، مهما كانت مكانته، وبين أن يطبق أشكال العقاب بيديه، ومن ثم فإنها تجعل من القانون أداة تفق فوق الجميع بما فيهم هي ذاتها (أي سلطة الدولة). ويدفع أنصار هذا المفهوم بأن الدولة المدنية بخصائصها المذكورة ، هي الدولة التي تحتكر فيها السلطة ، القائمة على القانون استخدام العنف أو القسر لتحقيق النظام العام وتطبيق القانون، ومنح الأفراد والمؤسسات والجماعات الحرية في حدود المسؤولية الاجتماعية . ولا يشير العنف هنا إلى التوسل بأدوات القوة السافرة ضد الشعب أو الأفراد ، ولكنه تعبير مجازي عن أن الدولة هي وحدها دون غيرها الكفيلة بتطبيق العقاب في حال وقوع التعديات والجرائم.. وهذا يجنب المجتمع ويلات العنف الفردي والجماعي الذي يذهب بريحه إلى الفوضى.. ومن هنا يفضل البعض إطلاق مفهوم الدولة العادلة كقرين للدولة المدنية.. ذلك على اعتبار أن الدول التي تفشل في إقرار العدل والمرجعيات الحقوقية القانونية، تؤول بالأفراد أو الجماعات أو الطوائف إلى ممارسة الثواب والعقاب بأنفسهم، وبحسب ماتمليه موازين القوى بينهم، بما يفضي إلى الوهن الأخلاقي ويدفع بفئات كثيرة إلى عصيان القانون والخروج على النظام العام، وبالتداعي انهيار الدولة وقوامها (على غرار المثل الصومالي في الوقت الحالي). ومن أكثر المفاهيم التي حرص فقهاء الدولة المدنية وما يزالون على تمييزها عن هذه الدولة هو مفهوم الدولة الدينية.. ويقوم هذا التمييز عند قطاع من هؤلاء على وجوب رفض هذا المفهوم الأخير ومنابذته بداعي تعارضه مع مفهومهم للدولة المدنية من الأصل. ففي تقديرهم أن تولي رجال الدين للحكم يفتح أبواباً أمام الرسائل الدينية المطلقة التي يحملها هؤلاء الحكام، الأمر الذي يمثل سلطة علوية كبيرة للغاية على أعضاء المجتمع .. سلطة تصعب رقابتها أو معارضتها إلى حد الإستحالة في حال سلوكهم سلوك الفساد بحسبهم ممثلين لله في الأرض.

ويمثل هذا الرفض مجالاً لتبادل التراشق الفكري والأيدولوجي في الفضاء السياسي العربي بين أنصار الدولة المدنية وقوى التيار الإسلامي بخاصة، التي ترفض وجود مفهوم الدولة الدينية في المرجعية الإسلامية من

الأساس، كما سنرى لاحقاً. الدولة المدنية.. الركائز الثقافية والإجتماعية: يقال، عن حق، بأن الثقافة ذات المنحى العصري المتطور، الداعية الى التسامح والمساواة والاهتمام بالرأي الآخر، التي تقطع السبل على التعاطي مع البنى الإجتماعية القائمة على القبلية والجهوية والفئوية والدينية والطائفية ... هذه الثقافة تعد المرتكز الأهم لتهيئة البيئة الحاضنة للدولة المدنية ، والحاضنة عليها أيضاً. لا يستقيم نشوء الدولة المدنية وترسخها والثقافة الإجتماعية المتأصلة على المحاصصة أو ما يعرف بنظام الكوتا أباً كان مصدرها . وهناك من يرى في ثقافة المحاصصة (على أساس الدين أو المذهب أو القومية أو الطبقات الإقتصادية أو الإنتماءات العشائرية ...) عقبة كؤود قد تحول بالمطلق دون تبلور دولة مدنية حديثة قوامها التعددية الحقيقية ، التي تختفي فيها هذه الأبعاد لصالح كيانات سياسية ومدنية تدرع المجتمع طولاً وعرضاً .. المعنى هنا ، أن التباينات ذات المرجعيات المختلفة حقيقة لا يمكن لأي مجتمع أن يخلو منها . بيد أن ثمة فارق كبير بين بنية إجتماعية تحرص على تأييد هذه التباينات ، بإقامتها داخل معازل تفرق بين أبناء الشعب وقد يجري حراستها والإبقاء عليها بموجب الأعراف والقوانين ، وبين بنية أخرى تضطلع بإجراء مخالطة ومزيج بين أبناء هذه المرجعيات ، داخل كيانات سياسية ومدنية لا مكان فيها للتمايز أو التمييز . وكلما إقترب المجتمع من هذه البيئة الأخيرة بات أقرب إلى مفهوم الدولة المدنية والعكس بالعكس . المعنى أيضاً ، أن المجتمع الذي تتوزع فيه المناصب السيادية (أو حتى الإدارية غير السيادية) بحسب المذاهب والعشائر والطوائف .. إلخ ، ليس من الدولة المدنية في شيء . إذ المجال مفتوح في هكذا نموذج أمام غياب تكافؤ الفرص وضعف الأداء الوظيفي وإنعدام المساواة في فرص الترقى والتنمية وإستشراء أثمان من الفساد ، كالمحسوبية والإستزلام والاستقواء بالإستناد إلى أسس غير موضوعية . كما أن مجتمعاً يفتقد إلى البنى العابرة لكل القطاعات والمرجعيات ، يبقى معرضاً للتصدعات السياسية ومكشوفاً أمام الخروقات الخارجية وإحتمالات الصدام العنيف ومظاهر عدم الرضا والغضب الظاهر والمخبوء .. وفي التحليل النهائي تبقى قوى هذا المجتمع أسيرة للولاءات الموروثة أكثر بكثير من ولائها للدولة .. كما أن شخصية الفرد فيها تذوب وتذوي إلى أبعد الحدود لصالح الجماعة الأولية ، طائفة كانت أم عشيرة أم قومية .. أما الدولة المدنية فتحتاج إلى عكس هذا الإتجاه في الولاءات .. ويتجذر الولاء للدولة حين يجري بناء الفرد والجماعات على إحترام سيادة القانون الضامن لمعالم المساواة في الحقوق والواجبات . وتتجذر هذه القيمة، قيمة الولاء المتسيد على كافة الولاءات والانتماءات، حين تتعزز بالقواعد العرفية ، غير المكتوبة ، التي تحدد للجميع صور التبادل والعيش المشترك القائم على النظام لا الفوضى ، وعلى السلام لا العنف ، وعلى احترام الآخر والقيم الإنسانية العامة وليس الأهواء الفردية والنزعات المتطرفة في الأنانية وعشق الذات والانعزالية.

العلمانية: عند جانب معتبر من فقه الدولة ، تمثل العلمانية ركيزة أساسية لا غنى عنها للدولة المدنية . والعلمانية (بفتح العين) تعني في هذا السياق الفصل بين ما يحكم عالم الدنيا (أو عالم الشهادة) وما يحكم

عالم الآخرة (أو عالم الغيب) .. وهو فصل لا يذهب في تقديرهم إلى حد الإقصاء الكلي بين العالمين ، أو استبعاد أحدهما لصالح الآخر ، وإنما المراد هو أن كلا منهما تحكمه قواعده وقوانينه الخاصة ، الذي يؤدي الخلط بينهما إلى إفسادهما معاً . وذلك على إعتبار أن عالم الدنيا يتميز بالتغير الدائم والتسارع ولا يوجد فيه مكان للمطلق وكل ما فيه نسبي وما يصلح لزمن قد لا يصلح لزمنٍ آخر ، وهو عالم تشكل أحداثه المتلاحقة إرادة الإنسان وأفعاله ويحاسب فيها على نتائجها حساباً أنياً لا يقبل التأجيل ، أما عالم الآخرة فهو عالم المطلق، فكل ما فيه مقرر سلفاً ولا يتغير ولا إرادة فيه للإنسان وفعله . ويتطلب ترسيخ هذه الثقافة العلمانية توفر البيئة الموازية التي تعي هذه الحقائق، وتعيد للإنسان دوره غير منقوص في إدارة شؤون دينه ومن مبادئها : تمكين الإنسان أي إطلاق قدراته العقلية وإستخدام المنهج العلمي والتعامل بواقعية في قضاياها . ومسؤولية الإنسان الكاملة عن نتائج تصرفاته أمام نفسه، وأمام مجتمعه، والإنتلاق من الإيمان بالتطور، وأن الغد أفضل من اليوم، بالاعتماد على العمل المنظم والمخطط . وبالنظر إلى أن هذه المبادئ تكاد لا توجد سوى في الدولة المدنية ، فإن البعض يعتقد بأنه لا فرق بين مفهومي الدولة العلمانية والدولة المدنية .. فكل منهما يقوم على فلسفة للحكم يتساوى وفقاً لها أبناء المجتمع أمام القانون مهما تعددت أديانهم ومرجعياتهم الثقافية .. وكل منهما يسعى لخلاص نفوس «المواطنين» في الحياة الدنيا بالقانون والنظام ، ولا تتحدث عن، بل ولا يمكنها أيضاً ، ضمان نجاة هؤلاء المواطنين في الآخرة . ولا تعني هذه القناعة أن الدولة العلمانية (المدنية) تعادي الدين .. بل إنها فقط تمنع إستخدام الدين لتبرير سياساتها وهي تكفل لكل أعضائها حرية العبادة (وقد سمح هذا المبدأ بتمسك أفراد الجاليات المسلمة في عالم الغرب بحقوقهم في أداء شعائرتهم الدينية) . ولهذا فهي عادةً ماتكون موضوعاً لعداء من يريد التسلط على الخلق ويسلبهم حرياتهم بإسم الدين. ويجادل العلمانيون، وهم أنصار الدولة المدنية ، بأن العلمانية وإن كانت من منتجات الفقه السياسي الغربي ، إلا أنها لم تعد نظاماً غربياً .. بل أصبحت هي مبدأ الحكم الحديث على صعيد عالمي . فالدولة علمانية في اليابان والهند والصين وتركيا وأمريكا اللاتينية .. وذلك على الرغم من وجود تنوع في التطبيق .

المواطنة : إذا كانت العلمانية هي الركيزة الفلسفية العامة للدولة المدنية ، فإن المواطنة هي الركيزة العملية لهذه الدولة. فالدولة المدنية هي دولة كل مواطنها بلا أي تمييز بينهم . والمواطنة ببساطة تعني وعي الإنسان بأنه عضو أصيل وفاعل في دولته وليس مجرد مقيم يخضع لنظام معين يضع له قيوداً على طريقته تحول دون مشاركته في صنع القرارات بسبب مرجعية معينة كالدين أو اللون أو القومية أو طريقتهم الفكرية والأيدولوجية . وبدورها تقوم المواطنة على أركان ثلاثة أساسية .. هي الإنتماء والمشاركة والمساواة . الإنتماء ، في الدولة المدنية يكون للوطن بصفة أساسية ، على نحو يتجاوز الولاءات والإنتماءات الأخرى للأسرة أو القبيلة أو الملة أو الطائفة أو الجماعة السياسية الأيدولوجية .. فيما تعني المشاركة

قدرة المواطن أياً كان موقعه على المشاركة في اتخاذ القرارات التي تخص أحواله كفرد وأحوال وطنه . أما المساواة ، فمناطها تمتع كافة المواطنين بالحقوق والواجبات بلا أي تمييز على خلفية الوضع الاجتماعي أو المركز الإقتصادي أو العقيدة الدينية أو العرق والجنس أو غيرها من الإعتبارات . المواطنة بهذا القصد تعني بتعريف الفرد الذي يعيش على أرض الدولة بأنه مواطن أولاً قبل أي شئ وفوق كل شئ . فهو لا يعرف مهنته أو دينه أو بطائفته أو بإقليمه أو بماله أو بسلطته ، وإنما يعرف تعريفاً قانونياً سياسياً بأنه مواطن ، أي أنه عضو في مجتمع الدولة له حقوق وعليه واجبات يتساوى فيها مع جميع المواطنين . وتوفر المواطنة بمعناها هذا تحقيق مجموعة من الأهداف .. فهي: تمنع الفتن والصراعات المتأتية عن الخلافات الفتوية .. وذلك بضبط هذه الصراعات على قاعدة الحوار والتسامح وإحترام التنوع الخلاق في أطر دستورية قانونية ، عوضاً عن الصراعات العضوية عبر الإستقواء بالمرجعيات المختلفة . وتقترب الدولة من مفهومها المدني الحدائي كلما مارست الحياد الإيجابي تجاه قناعات مواطنيها ومرجعياتهم ، ولم تلجأ إلى الإقصاء والتهميش والتمييز بينهم لسببٍ أو آخر .. ويحدث هذا الإقترب أيضاً حين لا تمنح الدولة الحُطوة لمواطنٍ أو لجماعةٍ ما بناءً على سببٍ أو آخر، وتمارس دور المؤسسة الأم لكل المواطنين وتعبّر عن إرادتهم بلا تمييز. :- تحفظ للمواطن حقوقه وتقرر ما عليه من واجبات بشكلٍ قانوني ، بما يرتقي بمستوى الثقة بين المواطنين من جهة وبينهم وبين الدولة من جهةٍ أخرى. :- تعترف بالتنوع والتعدد مختلف الأصول والمصادر، وذلك في الوقت الذي تضع فيه القواعد المنظمة الكفيلة بتحويل هذا التنوع إلى رافد إثراء للمجتمع لا وسيلة لإثارة الفتن والصدوع. بصيغة جامعة، فإن الدولة المدنية تقوم على الإعتراف بالتنوع بين مواطنيها ولا تحاول تجاهل الأصول والمرجعيات التي يعتنقها هؤلاء المواطنون .. لكنها تضع الضوابط القانونية والدستورية والمؤسسية العابرة لكل هذه الأصول، والكفيلة بجعل مبدأ المواطنة والولاء لها (أي للدولة ككيان جامع) يسبق ما عداه من مبادئ ويرقى إلى مرتبة القداسة بالنسبة للجميع. الركيزة القانونية الدستورية : تعد سيادة القانون والنظام القانوني والحياة الدستورية كلمة السر في الدولة المدنية . فبدون هذه الكلمة لا نكاد نعثر على وجود حقيقي لمثل هذه الدولة. ويؤمن فقه الدولة المدنية بالنظم والقواعد العرفية الثقافية الناطمة لحياة الأفراد والجماعات، لاسيما إن سادت فيها قيم التسامح والتفاعل والحوارات البناءة وتداول الرأي حول القرارات وكيفية تحقيق المصلحة العامة .. لكن هذا الفقه يعول أكثر على تحديد هذه النظم والتفاعلات بأطر قانونية دستورية صارمة .. الدولة المدنية دولة دستورية، هوامش واسعة للتأويلات والإجتهادات الشخصية والفتوية .. وتسعى إلى تطوير هذه الأطر وفقاً للمستجدات الواقعية وسيرورة القضايا التي يواجهها المجتمع على نحو متغير. ومن لوازم هذه الدولة الدستورية أن يتم النص على حقوق الإنسان المدنية السياسية والاجتماعية والثقافية والإقتصادية، وفقاً لما تضمنته المواثيق الدولية ذات الصلة . ومن لوازمها أيضاً وأساساً أن يجري الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية بطرق

تضمن إستقلال كل منها عن الأخرى، وأن يقترن ذلك بجملة من التشريعات والقوانين التي تؤكد حيادية هذه الأجهزة إزاء الأديان والطوائف التي يتكون منها المجتمع، مع وجود ضمان حق معتنقي الأديان كافة في ممارسة شعائرهم وحقوقهم وأحوالهم الشخصية بدون مساس بالآخرين أو تجاوز على حقوقهم ومعتقداتهم. ومن المقتضيات الدستورية للدولة المدنية الإقرار بالديمقراطية كمبدأ أساسي للتعامل بين أجهزة الدولة ومؤسساتها وبين المواطنين ومكوناتهم السياسية والاجتماعية ، والحق في حرية التنظيم السياسي والنقابي وتشكيل منظمات المجتمع المدني والتداول السلمي للسلطة عبر الإنتخابات التي تسمح بالمساواة بين المواطنين في المشاركة ترشيحاً وتصويتاً ، وإستقلال دور العلم (كالجامعات) وعدم تبعيتها لأية توجهات تمييزية . وضمان ولاء أجهزة الجيش والأمن للدولة والوطن وبقائها منزهة عن أية ولاءات تمييزية، هذا علاوة على تقنين الضوابط الدستورية التي تحول دون إستبداد الأغلبية السياسية ولا تُضعف حقوق الأقلية بمعانيها السياسية وغير السياسية تحت زعم ضرورة الخضوع للأكثرية بكافة معانيها.

في نقد مفهوم الدولة المدنية..على الرغم من شيوعه ومقبوليته وتطبيقه بشكل واسع النطاق، يرقى إلى إعتبره عالمياً ، لم يسلم مفهوم الدولة المدنية من الإنتقادات ولا سيما في الرحاب العربية الإسلامية على الصعيدين النظري والتطبيقي . وتفصح الأدبيات ذات الصلة بهذا المفهوم عن أن المداخلات النقدية الأكثر إنتشاراً وتردداً وردت في سياق بيان الفارق بين الدولتين المدنية والدينية من منظور القوى الإسلامية، والإهتمام برفض إسقاط مفهوم الدولة المدنية الوارد من الغرب على البيئة الحضارية المغايرة للمجتمعات العربية الإسلامية . ومن أبرز محاور هذه المداخلات ما يلي :

١. أن الدولة المدنية بركائزها تبدو مفهومة في سياق التاريخ الإجماعي السياسي الغربي، وقد نقلت إلى اللغة العربية التي تنطق بلسان حضاري مغاير لهذا السياق . والدولة عموماً كيان مؤسسي لا دين له . فالدين يلحق بالبشر والسكان في الدولة وليس بالدولة ذاتها . وعموماً فإن الدولة الدينية بالمعنى الثيوقراطي ، التي تقوم على الحكم المطلق بإسم الإله لم تحدث في السياق العربي الإسلامي ، وإمها هي منتج غربي بالنظر إلى سيطرة رجال الكنيسة على مقاليد الحياة في عالم الغرب (الأوروبي) وزعمهم بأنهم يحكمون نيابةً عن الله وبتفويض منه . وعليه ، لا يقر المسلمون بإسقاط الصدام بين مفهومي الدولة المدنية والدولة الدينية على تجارب الدولة في الإسلام .. لأن الدولة الدينية لم توجد أصلاً في هذه التجارب، كما أن الإسلام لا يقبل بنظرهم بالإنفصام بين شؤون الدين وشؤون الدنيا والحكم ، لأنه دين ودنيا . والأصل في غاية السلطتين الدينية والمدنية هو تحقيق العدل والمساواة . ويذهب هؤلاء إلى حد الإعتقاد بأن الفصل بين الديني والمدني ، أو فصل الدين عن السياسة ، هو الذي يفسر ما تعانیه المجتمعات الإنسانية من مشكلات إجتماعية وإقتصادية وأخلاقية . وأن الدول العربية والإسلامية التي حاولت تطبيق نموذج الدولة المدنية، بمعناه الغربي، ظلت أشبه بالمسخ، لأنها إصطدمت دائماً مع القيم والمبادئ الإسلامية المتجذرة في تضاعيف مجتمعاتها .

٢. يتصل بالتحفظ السابق أن النظام المدني البحت للدولة، وعلى الرغم من إنجازاته، يبقى نتاجاً بشرياً، ليس بمقدوره وضع نظام أمثل للبشرية بسبب حاجات الإنسان الروحية التي لا يتعرض لها، بل ويتصادم معها أحياناً. فليس صحيحاً مثلاً، أن بمقدور الإنسان التجرد المطلق من إنجازاته الدينية والأسرية والطائفية والقومية ولا أن يتنصل من طبقته الإقتصادية. ويدل أصحاب هذا التحفظ على عدم صدقية « النظرة الطوباوية » لمفهوم الدولة المدنية بأن الحرية الفكرية والسياسية لا تتوفر في أكثر المجتمعات إدعاءً بالأخذ بهذا المفهوم .. إذ حوكم الكاتب روجيه جارودي في فرنسا، لمجرد إنتقاده لما يسمى بالمرحقة اليهودية. والأمثلة كثيرة على احتمال إنزلاق هذه الدولة إلى مهاوي القمع الفكري أو السياسي داخلياً، فضلاً عن تاريخها الإستعماري خارجياً .. فالدول الغربية العاطفة على مفهوم الدولة القانونية، الدستورية، العادلة، دولة المساواة كانت الأكثر عدوانية تجاه شعوب أخرى. وتبدو هذه السيرة الذاتية الخارجية، كافية في حد ذاتها لوسم هذه الدولة بالتمييز بين البشر، كونها تتوخى جدلاً المساواة والإنصاف بين مواطنيها ولا تراعي ذلك، بل وتدعي الفوقية والرقى، إزاء عوالم الآخرين.

٣. لا يتوقف فقه الدولة المدنية كثيراً عند محتواها الإقتصادي أو ركيزتها الإقتصادية. ولو أنه فعل ذلك، لربما لاحظ ما يترتب على تأثير التفاوت بين الأغنياء والفقراء، بين من يملكون ومن لا يملكون، على فرص الترقى الإجتماعي والنفوذ السياسي ومفهوم المساواة ذاته. فثمة في التطبيق العملي للحياة السياسية في الدول المدنية ما يثير التأمل في احتمال وقوع هكذا تفاوت. ويضيق هنا المقام عموماً عن إيراد الأمثلة حول هذه الملاحظة. غير أن ما يمكن المجادلة والدفع به عموماً هو صعوبة وقوع المساواة في الحريات والحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية في الواقع الفعلي، حينما تتفاوت المواقع والمكانات الإقتصادية .

٤. يقوم إختيار السلطة في الدولة المدنية على الإقتراع الحر المباشر من جمهور الناخبين المتساوين .. وينتج عن ذلك حكم الأكثرية السياسية. لكن التخوف من طغيان هذه الأكثرية يظل مشروعاً، حتى وإن لم تكن بالمعنى الفئوي أو المذهبي، أو القومي أو الإيديولوجي ..، فهي التي تستحوذ على التشريع والتنفيذ. ولايحول دون هذه الحقيقة وجود القوانين والدساتير والقضاء المستقل، لأن الأكثرية تملك إنجاز تشريعات وقوانين تمثل مصالحها بالذات. ومن أجل الوقاية من هذه النقيصة، التي تعد أحد عيوب الديمقراطية، تحدث فقه الدولة المدنية عن ضرورة وجود قوى المجتمع المدني، غير الحكومية، التي يمكنها الوقوف في وجه طغيان الأكثرية وممارسة دور حائض الصد المانع لإستبداد الدولة التي تسودها الأكثرية. منظمات المجتمع المدني، بهذا المعنى، كالنقابات والجمعيات والروابط والأندية ..، حصون يقيمها الأفراد لحد من السلطات المركزية والمحلية ومن كل سلطة تعوق نمو الفردية وتفتُّح الشخصية وتكبح الطاقات الإبداعية في مختلف المجالات. غير أن هذا التصور، يبقى بدوره نظرياً وقد لا يكون في كثير من الحالات منقذاً حقيقياً مما يوصف بطغيان الأكثرية. فالدولة، دولة الأكثرية المدنية، بما لديها من موارد وقدرات تستطيع التأثير

في مؤسسات المجتمع المدني وتوجيه الكثير منها وفقاً لأهوائها ورغباتها.. كالقيام بالوقوف خلف تكوين بعض هذه المؤسسات، أو شراء ذمم قياديين فيها، أو العمل على تصدعها من الداخل أو تشويه صورتها.. وفي التجارب العربية، ثبت أن المؤسسات المدنية ليست طليقة اليد ولا هي أحياناً منتج أصيل للمجتمعات، وربما كان بعضها مجرد أداة لقوى خارجية مموله، بوسعها تحديد أجندة إهتماماتها بحسب مصالح لا تمت للواقع المحلي بصلة. واضح والحال كذلك أن الدولة المدنية كنظام إجتماعي سياسي، مفهوماً وتجربة تاريخية وتطبيقات عملية، ليست مبرأة من التحفظات والنواقص. وهي في ذلك تتلاقى وحقيقة أن الدولة المثالية، والنظام السياسي الأمثل لم يوجد بعد. فكل التجارب الدولتية عرضة للتفديد والنقد وأوجه التحفظ والاعتراض. لكن الدولة المدنية، على ما يعترضها و يعتورها من عيوب، تبقى في دائرة الدول الأكثر إقتراباً من وتعبيراً عن الأشواق الديمقراطية. كما أنها الأكثر ترشيحاً لإمكانية الإصلاح والترميم وإعادة النظر. إنها الدولة الواقعية التي تمارس فيها إرادة الإنسان (الشعوب) تعبيرها عن الذات بمعزل عن النزاع الفتوية من أي نوع ومصدر. وهذا ما جعلها أحد أهم مطالب بعض قوى الإنتفاضات الشعبية العربية على طريق الإعتاق من أزمة الاستبداد والفساد وحكم العسكر.

المصادر والمراجع :

- د.عبدالله العروي، مفهوم الدولة، المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٨١.
- عادل زعيتر، (ترجمة) مونسيكيو، روح القوانين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ٢٠١٠.
- جان جاك روسو، العقد الاجتماعي، ترجمة مؤسسة الأبحاث الحديثة، بيروت .
- أنيسة الشطبي، الأسس الفلسفية للدولة الحديثة، رسالة الماجستير، جامعة صنعاء، ٢٠٠٨.
- د.حسن حنفي وآخرون، ندوة « الدولة المدنية »، لجنة الفلسفة بالمجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، مارس ٢٠١١ .
- د.أحمد مغيث، الدولة الإسلامية ليست مدنية، اليوم السابع، عدد ٢٠١١/٤/٧ .
- د. أحمد مغيث، الدولة المدنية والدولة العلمانية.. هل هناك فرق، منتدى المحامين العرب (شبكة الإنترنت) عدد ٢٠١٢/٥/٢ .
- خالد العلوي، الدولة المدنية والدولة الدينية، شبكة النبا المعلوماتية (٢٠٠٧/٧/٢٣ www.annabaa.org).
- لطيف شاكر، ركائز الدولة المدنية، صحيفة « الأقباط المتحدون » الإلكترونية، عدد ٢٠١١/٧/١٥ .
- عبده محمد الجندي، الدولة المدنية والثقافة الجديدة، www.barakish.net/news عدد ٢٠١٢/٨/١٣ .
- الإمام الشيرازي، الثقافة المعاصرة وبناء الدولة المدنية، ٢٠١٢/٦/٢٦ www.annabaa.org .
- المفاهيم الحديثة للمجتمع المدني، شبكة قانون المعلم www.lawteacher.net .
- د. أحمد زايد، الدولة المدنية.. تجاوز العنف والفوضى، الأهرام، ٢٠١١/٥/٢٤ .
- نصر طه مصطفى، خواطر عابرة عن الدولة المدنية، مارب برس marebpress.net .
- د. تحسين المنذري، الدولة المدنية الديمقراطية بديل دول المحاصصة، www.nasmaa.com .
- د. جابر عصفور، تأصيل معنى الدولة المدنية، الأهرام، ٢٠١٢/٩/٣ .